



From: IR Department- Raya Holding for Financial Investments
To: Mr. Hisham Ibrahim – Vice President of Disclosure &
Corporate Governance Department- Egyptian Stock Exchange
Company: Egyptian Stock Exchange
Subject: Article 19 of the AoA
Date: 30/09/2024
Number of Pages: 1

من: قطاع علاقات المستثمرين – شركة راية القابضة للاستثمارات المالية
إلى: الأستاذ / هشام إبراهيم – نائب رئيس قطاع الإفصاح بالبورصة المصرية
الشركة: البورصة المصرية
الموضوع: المادة التاسعة عشر من النظام الأساسي للشركة
التاريخ: ٢٠٢٤/٠٩/٣٠
العدد الكلي للصفحات بما فيها ورقة الغلاف: 1

Listed Companies Sector
Disclosure Department

قطاع الشركات المقيدة
إدارة الإفصاح

Mr. Hisham Ibrahim – Vice President of Disclosure & Corporate
Governance Department- Egyptian Stock Exchange

الأستاذ / هشام إبراهيم – نائب رئيس قطاع الإفصاح بالبورصة المصري

تحية طيبة وبعد،

In reference to the published disclosure on 12/09/2024 regarding
the amendment of Article 19 of the company's bylaws, the article
will be as follows:

بالشارة الى الإفصاح التي تم نشره يوم ٢٠٢٤/٠٩/١٢ بشأن تعديل المادة
التاسعة عشر من النظام الأساسي للشركة، ستصبح المواد علي النحو التالي :

Article 19 of the company's AoA before the amendment:

The company shall be managed by a Board of Directors consisting
of at least five members and a maximum of thirteen members,
including at least two independent members. This complies with
the cumulative voting system as stipulated in Article 240 of the
Executive Regulations of the Law on Joint Stock Companies,
Partnerships Limited by Shares, Limited Liability Companies, and
Sole Proprietorships, issued by Law No. 159 of 1981. Up to two
expert members may be appointed by the Board of Directors.

المادة التاسعة عشر من النظام الأساسي للشركة قبل التعديل
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء علي الأقل وثلاثة عشر
عضوا علي الأكثر يكون من ضمنهم عضوين مستقلين علي الأقل وذلك مع
الالتزام بنظام التصويت التراكمي وفقا لنص المادة رقم ٢٤٠ مكرر من اللائحة
التنفيذية لقانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة
١٩٨١ ويجوز ضم عضوين علي الأكثر من ذوي الخبرة يتم تعيينهم بمعرفة
مجلس الإدارة.

Article 19 of the company's AoA after the amendment:

The company shall be managed by a Board of Directors consisting
of at least five members and a maximum of seventeen members,
including at least two independent members. This complies with
the cumulative voting system as stipulated in Article 240 of the
Executive Regulations of the Law on Joint Stock Companies,
Partnerships Limited by Shares, Limited Liability Companies, and
Sole Proprietorships, issued by Law No. 159 of 1981. Up to two
expert members may be appointed by the Board of Directors.

المادة التاسعة عشر من النظام الأساسي للشركة بعد التعديل
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء علي الأقل وسبعة
عشر عضوا علي الأكثر يكون من ضمنهم عضوين مستقلين علي الأقل وذلك مع
الالتزام بنظام التصويت التراكمي وفقا لنص المادة رقم ٢٤٠ مكرر من اللائحة
التنفيذية لقانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة
١٩٨١ ويجوز ضم عضوين علي الأكثر من ذوي الخبرة يتم تعيينهم بمعرفة
مجلس الإدارة

Thank You

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير،

